

ادعاء ديون على الميت

فقه الأسرة · الديون

السؤال

مات أخي ثم جاء شخص من اصحابه وادعى أنه يطلب أخي مالا، وليس لديه شهود ولا ورقة تثبت ذلك، ولم يخبرني أخي بوجود دين عليه، فهل انا ملزم بإعطائه هذا المبلغ؟

الجواب

الجواب فيه تفصيل:

أولاً: إن أية دعوى مالية لا بد لها من إقرار أو بينة من شهود أو وثيقة، ولا تقبل دعوى بغير ذلك، وما دام أن أخاك لم يقر بذلك سابقاً، وليس لدى هذا الشخص بينة لاثبات هذا الدين، فلا يلزم أخوك شيئاً لقوله صلى الله عليه وسلم: **لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى تَأْسُ رِجَالٍ وَأَمْوَالُهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَلَكِنْ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينَ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ*.**

ثانياً: إن كان أخوك قد ترك مالا، فأرى أن تطلب من هذا الشخص أن يؤدي اليمين بأن له على أخيك هذا المال، فإن أقسم فادفع له هذا المال من باب الاحتياط وكان ذلك أبراً لذمة أخيك، وإن كان كاذباً فتكون صدقة ينتفع بها أخوك يوم القيامة.

وإن لم يترك أخوك تركة، فلا تلزم بسداد دينه، لكن إن فعلت ذلك من مالك الخاص فهذا من الإحسان إليه وهو مرغّب فيه شرعاً وتؤجر عليه بإذن الله تعالى لاحتمالية أن يكون المدعي صادقاً. والله أعلم. *أخرجه البخاري ومسلم، والرواية أخرجها الدارقطني والبيهقي وصحها ابن الملقن في البدر المنير.

المفتي: الشيخ الدكتور طه أحمد الزبيدي

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/912/%D8%A7%D8%AF%D8%B9%D8%A7%D8%A1-%D8%AF%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%AA>
طُبعت في ٢١ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (١ تشرين الثاني ٢٠٢٦ م)